

65867 - هل من العقوق سفره لطلب الرزق وتركه لوالديه؟

السؤال

أنا شاب في 28 من عمري وخطبت منذ حوالي عام والحمد لله ، الرزق قليل ، ولكن جاءني بإذن الله عقد عمل بإحدى الدول العربية براتب حسن ، ولكنني أتردد في قبول الوظيفة حيث إنني الابن الوحيد لوالدي ، والأخ الوحيد لثلاثة بنات ، فهل يعتبر سفري من أجل مستقبلتي وإتمام زواجي فيه شيء من عقوق الوالدين ؟ حيث إنني إن سافرت سأتركهما وحدهما وهما كبار السن ، علما بأنني إن تزوجت هنا لن أعيش معهما ، وهما يمانعان في الانتقال من بيتهما . أسألكم إرشادي لما فيه الخير والصالح .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

إذا كان أحد والديك أو كلاهما محتاجاً إليك لخدمته ولا يوجد من يقوم بذلك بعد سفرك ، فإنك لا تسافر إلا بإذنهما .

فإن أذنا لك في السفر ، أو كانا غير محتاجين إليك ، إما لكونهما يقدران على خدمة أنفسهما ، أو يوجد من يخدمهما غيرك ، فلا حرج عليك حينئذ من السفر لإتمام زواجك ، وتحسين فرجك ، ولو لم يأذنا ، ولا يعد سفرك من العقوق .

إلا أنه من الأحسن بلا شك إرضائهما ، وبيان ما في السفر من مصالح لك ، وأنتك لن تضيعهما ، وسيكون سفرك بقدر حاجتك ، ثم تعود إليهما . . . ونحو ذلك .

وقد نص العلماء رحمهم الله على جواز سفر الولد لطلب الرزق بدون إذن والديه ، بشرط أن يكون السفر آمناً لا خطورة فيه على الولد ، وأن يكونا غير محتاجين إليه .

قال الكاساني في "بدائع الصنائع" (7/98) أثناء حديثه عن الخروج للجهاد إذا كان فرض كفاية ، قال :

" وَلَا يُبَاحُ لِلْعَبْدِ أَنْ يَخْرُجَ إِلَّا بِإِذْنِ مَوْلَاهُ ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا ؛ لِأَنَّ خِدْمَةَ الْمَوْلَى ، وَالْفِيَامَ بِحُقُوقِ الزَّوْجِيَّةِ ، كُلُّ ذَلِكَ فَرَضٌ عَيْنٍ فَكَانَ مُقَدِّمًا عَلَى فَرَضِ الْكِفَايَةِ ، وَكَذَا الْوَلَدُ لَا يَخْرُجُ إِلَّا بِإِذْنِ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا إِذَا كَانَ الْآخَرُ مَيِّتًا ؛ لِأَنَّ بَرَّ الْوَالِدَيْنِ فَرَضٌ عَيْنٍ فَكَانَ مُقَدِّمًا عَلَى فَرَضِ الْكِفَايَةِ .

وَالْأَصْلُ أَنَّ كُلَّ سَفَرٍ لَا يُؤْمَنُ فِيهِ الْهَلَاكُ ، وَيَشْتَدُّ فِيهِ الْخَطَرُ لَا يَحِلُّ لِلْوَلَدِ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْهِ بَغَيْرِ إِذْنِ وَالِدَيْهِ ؛ لِأَنَّهُمَا يُشْفِقَانِ عَلَى

وَلَدِهِمَا فَيَتَضَرَّرَانِ بِذَلِكَ ، وَكُلُّ سَفَرٍ لَا يَشْتَدُّ فِيهِ الْخَطَرُ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمَا إِذَا لَمْ يُضَيَّعْهُمَا ؛ لِانْعِدَامِ الضَّرَرِ ، وَمِنْ مَشَائِخِنَا مَنْ رَخَّصَ فِي سَفَرِ التَّعَلُّمِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمَا ؛ لِأَنَّهُمَا لَا يَتَضَرَّرَانِ بِذَلِكَ بَلْ يَنْتَفِعَانِ بِهِ ، فَلَا يَلْحَقُهُ سِمَةُ الْعُقُوقِ " انتهى .

وقال السرخسي في "السير الكبير" (1/197) :

" وَكُلُّ سَفَرٍ أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يُسَافِرَ غَيْرَ الْجِهَادِ لِتِجَارَةٍ أَوْ حَاجٍ أَوْ عُمَرَةٍ فَكَرِهَ ذَلِكَ أَبَوَاهُ ، وَهُوَ لَا يَخَافُ عَلَيْهِمَا الضَّيْعَةَ فَلَا بَأْسَ بِأَنْ يَخْرُجَ ؛ لِأَنَّ الْغَالِبَ فِي هَذِهِ الْأَسْفَارِ السَّلَامَةُ ، وَلَا يَلْحَقُهُمَا فِي خُرُوجِهِ مَشَقَّةٌ شَدِيدَةٌ ، فَإِنَّ الْحُزْنَ بِحُكْمِ الْغَيْبَةِ يَنْدَفِعُ بِالطَّمَعِ فِي الرُّجُوعِ ظَاهِرًا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ سَفَرًا مَخُوفًا عَلَيْهِ مِنْهُ . . . فَحِينَئِذٍ حُكْمُ هَذَا وَحُكْمُ الْخُرُوجِ إِلَى الْجِهَادِ سَوَاءٌ ؛ لِأَنَّ خَطَرَ الْهَلَاكِ فِيهِ أَظْهَرُ " انتهى باختصار يسير .

وقال النووي في "المجموع" (8/314) :

" إِذَا أَرَادَ الْوَلَدُ السَّفَرَ لِطَلَبِ الْعِلْمِ فَقَدْ جَزَمَ الْمُصَنِّفُ (يعني : أبا إسحق الشيرازي رحمه الله) فِي أَوَّلِ كِتَابِ السَّيْرِ بِأَنَّهُ يَجُوزُ بِغَيْرِ إِذْنِ الْأَبَوَيْنِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ سَفَرُ التِّجَارَةِ لِأَنَّ الْغَالِبَ فِيهَا السَّلَامَةُ " انتهى .

ثانياً :

وأما عدم إقامتك معهما بعد الزواج ، مع رغبتهما في بقائك معهما ، فلا حرج عليك في ذلك ، إن شاء الله تعالى ، إذا لم يكن في ذلك تضییع لهما ، أو الإضرار بهما .

لاسيما وقد تكون هناك أسباب تدعو إلى ذلك ، كضيق المسكن ، أو رغبة الزوجة في الانفراد بمسكن مستقل - وهذا حق لها - ونحو ذلك من الأسباب .

مع التنبيه على أن انفرادك عنهما لا يعني عدم السؤال عنهما ، ولا قضاء حوائجهما وبرهما ، بل إن ذلك من أوجب الواجبات عليك لاسيما مع كبرهما ، قال الله تعالى : (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا) الإسراء/23، 24 .

وبر الوالدين باب مفتوح إلى الجنة ، فاحرص على إرضائهما ، والإحسان إليهما ، وعدم إغضابهما .

والله أعلم .